



أثر التشريعات القانونية في استقرار المجتمع البابلي
دراسة مقارنة بين شريعة أورنمو وشريعة حمورابي

The Impact of Legal Legislation on the Stability of Babylonian Society: A Comparative Study
between the Code of Ur-Nammu and the Code of Hammurabi

علي حسين الرابطي

طالب دكتوراه باكايدمية الدراسات العليا جنزور

hmam0285@gmail.com

الملخص

يتناول هذا البحث أثر التشريعات القانونية في تحقيق الاستقرار الاجتماعي والسياسي في المجتمع البابلي القديم، من خلال قراءة نقدية مقارنة بين أقدم مدونة قانونية سومرية معروفة (شريعة أورنمو) والشريعة البابلية الأكثر نضجاً وشمولاً (شريعة حمورابي). يهدف البحث إلى تتبع التطور المفهومي للعدالة في بلاد الرافدين، والتحول من فلسفة "العدالة التعويضية" القائمة على الغرامات المالية إلى "العدالة العقابية" القائمة على مبدأ المعاملة بالمثل (القصاص). يعتمد البحث على منهجية متكاملة تجمع بين المناهج التاريخية والمقارنة والنقدية القانونية والتحليل الاجتماعي، مستنداً إلى ترجمات النصوص المسمارية الأصلية للشرائع، واللقى الأثرية للرقيمات والطينيات القضائية، والنقوش الأثرية وفي مقدمتها مسلة حمورابي.

تحدد مشكلة البحث في الفجوة البحثية المتعلقة بمدى فاعلية القوانين المدونة في الضبط الاجتماعي الواقعي للمجتمع البابلي، ومدى تعبير التحول الصارم في العقوبات عند حمورابي عن استجابة لتغيرات ديموغرافية وطبقية معقدة بدلاً من كونه مجرد نصوص نظرية. وتكمن أهمية هذه الإشكالية في كونها تفتح الباب أمام تساؤل أوسع حول دور التشريع في تشكيل البنى الاجتماعية، وليس مجرد انعكاس لها. فهل كان القانون أداة فاعلة في بناء الاستقرار، أم كان وسيلة لحفظ نظام قائم على التراتبية والتفاوت الطبقي؟ توصل البحث إلى عدة نتائج رئيسية سنوردها في الخاتمة.

Abstract

This research examines the impact of legal legislation on achieving social and political stability in ancient Babylonian society, through a critical and comparative reading between the earliest known Sumerian legal code (the Code of Ur-Nammu) and the more mature and comprehensive Babylonian code (the Code of Hammurabi). The study aims to trace the conceptual evolution of justice in Mesopotamia and the transition from the philosophy of "compensatory justice" based on financial fines to "retributive justice" based on the principle of lex talionis (an eye for an eye). The research employs an integrated methodology combining historical, comparative, critical-legal, and socio-analytical approaches, relying on translations of original cuneiform texts, archaeological clay tablets of judicial records, and ancient inscriptions, most notably the Stele of Hammurabi.



The research problem lies in the scholarly gap regarding the actual effectiveness of codified laws in real-world social control within Babylonian society, and whether the severe shift in penalties under Hammurabi reflected a response to complex demographic and class transformations rather than mere theoretical texts. The significance of this problem lies in opening a broader inquiry into the role of legislation in shaping social structures, not merely reflecting them. Was the law an active tool in building stability, or was it a means of preserving a system based on hierarchy and class disparity?

The study reached several key findings that will be presented in the conclusion.

استلام الورقة: 2026-01-25 - قبول الورقة: 2026-02-15 - نشر الورقة: 2026-03-02

الكلمات المفتاحية: شريعة أورنمو، شريعة حمورابي، القانون البابلي، بلاد الرافدين، العدالة التعويضية، القصاص، الضبط الاجتماعي، التاريخ القديم.

Keywords: Code of Ur-Nammu, Code of Hammurabi, Babylonian Law, Mesopotamia, Compensatory Justice, Lex Talionis, Social Control, Ancient History.

أولاً: مقدمة الدراسة

1.1 تمهيد

تُشكّل التشريعات القانونية القديمة في بلاد الرافدين أحد أهم المظاهر الحضارية التي عكسها العقل البشري لتنظيم الحياة الاجتماعية وضبط التفاعلات بين الأفراد والمؤسسات. فلم تكن الشرائع المدونة مجرد نصوص أوامر ونواهي صادرة عن سلطة حاكمة، بل كانت استجابة لمتطلبات الاستقرار الاقتصادي والسياسي، ووسيلة للحفاظ على تماسك النسيج الاجتماعي أمام التغيرات الديموغرافية والطبقية. وفي هذا السياق، يقدم تاريخ بلاد الرافدين نموذجاً يتسم بالثراء في تطور الفكر القانوني، حيث انتقل المجتمع من النظم العرفية إلى مرحلة التدوين الرسمي المتكامل. وقد أثبتت الدراسات الأثرية أن المنطقة شهدت نشأة أولى المدونات القانونية في تاريخ البشرية، بدءاً من عصر سلالة أور الثالثة، وصولاً إلى ذروة النضج التشريعي في العصر البابلي القديم. وتجلى هذا التطور في الانتقال من الفلسفة القانونية السومرية التي غلب عليها طابع التوفيق والتعويض المالي، إلى الفلسفة البابلية التي نزعَت نحو الصرامة ومبدأ المعاملة بالمثل لحماية أركان الدولة الإمبراطورية المتسعة.

إن دراسة هذه التحولات التشريعية لا تقتصر على الجانب التاريخي الوصفي، بل تتجاوز إلى البحث في العلاقة الجدلية بين القانون والمجتمع. فالقوانين لم تنشأ في فراغ، بل كانت ابنة بيئتها، ومتأثرة بتحولاتها السياسية والاقتصادية والاجتماعية. غير أن السؤال الأكثر إثارة هو: إلى أي مدى استطاعت هذه القوانين، بدورها، أن تؤثر في المجتمع وتشكل مساره نحو الاستقرار أم نحو المزيد من التمايز والصراع الطبقي؟ هذا السؤال هو ما يسعى هذا البحث إلى مقارنته من خلال المقارنة بين نموذجين تشريعيين متباعين زمنياً وفلسفياً.

1.2 الخلفية التاريخية لشريعتي أورنمو وحمورابي



تُعدّ "شريعة أورنمو" التي تعود إلى حوالي عام 2100 ق.م، والمُنسوبة إلى مؤسس سلالة أور الثالثة السومرية، أقدم مدونة قانونية مكتشفة حتى الآن في تاريخ البشرية. (Finkelstein, 1968, p. 66) أُصدِرَت هذه الشريعة في مرحلة إعادة إحياء الحضارة السومرية بعد التخلص من السيطرة الجوتية، وتُمثِّل الرغبة في توحيد البلاد وإعادة النظام والعدالة الاجتماعية بعد فترة من الاضطرابات السياسية. وقد كُتبت باللغة السومرية، وعُثِرَ على نسخ منها في مدينتي "بُور" و"أور". اتسمت هذه المدونة بالنزعة التوفيقية، حيث استبدلت العقوبات البدنية الشديدة بالتعويضات الغرامية والمالية في معظم الجرائم، مع بقاء جرائم القتل والسرقة والزنا والاعتصاب ضمن الجرائم الكبرى التي تستوجب الإعدام (رشيد، 1987، ص 45). وقد أشارت النصوص إلى أن الهدف من الشريعة كان "نفي المظالم والعنف والخصام"، وحماية الأراذل والأيتام من استغلال الأقوياء.

أما "شريعة حمورابي" التي صدرت حوالي عام 1750 ق.م، فقد دُوِّنت في عهد سادس ملوك سلالة بابل الأولى، في وقت بلغت فيه بابل أوج قوتها وتوسّعها الإقليمي بعد توحيد مجمل دويلات بلاد الرافدين. (Van De Mieroop, 2004, p. 89) جاءت هذه الشريعة لتلبي متطلبات إدارة إمبراطورية متسامية الأطراف تضم مكونات سكانية وعرقية متعددة، مما استدعى وضع نظام قانوني موحد وشامل يُرسِّخ سلطة الملك المركزي ويعزز الاستقرار العام عبر تشريعات تتسم بالصرامة ومراعاة الفروق الطبقية. وقد نُقِشت هذه الشريعة بالخط المسماري واللغة الأكادية على مسلة من حجر الديوريت الأسود، تضم 282 مادة قانونية عالجت مختلف شؤون الحياة الاقتصادية والاجتماعية. (Driver & Miles, 1952, p. 34) وتُعدّ هذه المسلة، التي تصوّر الملك واقفاً أمام إله الشمس شمش رمز العدالة، تجسيداً مادياً للشريعة الإلهية التي استند إليها حمورابي في سن قوانينه.

1.3 السياق الاجتماعي والطبقي

تأثر الفكر التشريعي في كلا العصرين بالتركيبية الاجتماعية السائدة. ففي حين كان المجتمع السومري في عهد أورنمو يميل نحو التنظيم الزراعي والروابط القبلية والمحلية المنسجمة، شهد المجتمع البابلي في عهد حمورابي تراتباً طبقياً واضحاً ومقنناً ينقسم إلى ثلاث فئات (Roth, 1997, p. 78):

1. الأحرار: الطبقة العليا ذات النفوذ والملكية، وهم النخبة الحاكمة وكبار المسؤولين والتجار ومالكو الأراضي.
 2. المساكين أو المعوزين: الطبقة الوسطى المستقلة حرة التصرف ولكنها أقل حماية قانونية، وتشمل الفلاحين والحرفيين وصغار التجار.
 3. العبيد: الطبقة الدنيا التي تُعامل كممتلكات مادية ولها حقوق محدودة.
- وقد عكس القانون البابلي هذا التمايز بوضوح في تحديد العقوبات والحقوق، بخلاف شريعة أورنمو التي كانت أكثر تجانساً في معالجة الأحكام القانونية (سليمان، 1992، ص 112). ففي مدونة حمورابي، كانت العقوبة تتفاوت بحسب الطبقة الاجتماعية التي ينتهي إليها الجاني والمجني عليه، مما جعل القانون أداة للحفاظ على التسلسل الهرمي الاجتماعي، وليس مجرد أداة لتحقيق العدالة المجردة. وقد لاحظت الباحثة نانسي ستوكديل أن الطلاب غالباً ما يصدّمون عند اكتشافهم هذا التمايز الطبقي الواضح في العقوبات، إذ كانت عقوبة إيذاء عبد أقل من عقوبة إيذاء رجل حر، مما يعكس النظرة المادية للإنسان في ذلك العصر.



1.4 طبيعة العلاقات التشريعية وتطورها

تطورت الفلسفة القانونية بين العصرين السومري والبابلي من مفهوم "العدالة التعويضية" إلى "العدالة العقابية الزاجرة". فبينما ركزت شريعة أورنمو على إعادة التوازن الاقتصادي للمتضرر من خلال دفع مبالغ مالية أو فضية، اعتمدت شريعة حمورابي مبدأ القصاص (عين بعين وسن بسن) للحفاظ على الهيبة العامة والدفاع عن النظام الطبقي والمؤسسي للدولة (Westbrook, 2003, p. 156) وقد أشار الباحث جاكوب فينكلشتاين في دراسته المنشورة في مجلة الدراسات المسمارية إلى أن النصوص المكتشفة حديثاً من أور قد ساهمت في إعادة النظر في فهمنا لشريعة أورنمو، وكشفت عن طابعها التوفيقي المميز (Finkelstein, 1968, p. 74). هذا التحول من التعويض إلى القصاص لم يكن اعتباطياً، بل استجاب لحاجة الدولة البابلية الناشئة إلى تعزيز هيبتها وإظهار قدرتها على فرض النظام بوسائل ردعية حاسمة، خاصة في مجتمع متعدد الأعراق والثقافات كانت النزاعات العشائرية تهدد تماسكه.

1.5 الإطار النظري للبحث

يستند البحث إلى إطار نظري متكامل يجمع بين عدة مقاربات في علم الاجتماع القانوني، لفهم وظيفة القانون في المجتمعات القديمة. فمن منظور إميل دوركايم، يُنظر إلى القانون باعتباره انعكاساً لنوع التضامن الاجتماعي السائد في المجتمع. ففي المجتمعات التقليدية المتجانسة كالمجتمع السومري في عهد أورنمو، يسود التضامن الآلي القائم على التشابه والقيم المشتركة، وتكون العقوبات تعويضية تهدف إلى إعادة التوازن. أما في المجتمعات الأكثر تعقيداً وتخصصاً كالإمبراطورية البابلية في عهد حمورابي، فيسود التضامن العضوي القائم على التكامل الوظيفي، وتتخذ العقوبات طابعاً قمعياً زاجراً لحماية النظام الطبقي (Durkheim, 1893, p. 68). كما يستفيد البحث من نظرية ماكس وبر في شرعية السلطة، حيث استخدم ملوك بلاد الرافدين الشرائع كأداة لترسيخ شرعية سلطتهم من خلال مزج بين الشرعية التقليدية (المستمدة من الآلهة) والشرعية القانونية العقلانية (المستمدة من القوانين المدونة). ففي شريعة حمورابي، صُوِّر الملك واقفاً أمام إله الشمس شمش، مما يمنح القوانين شرعية دينية، بينما كان تدوينها ونشرها يمنحها شرعية عقلانية (Weber, 1922, p. 215). وقد أكد المؤرخ دومينيك شاربين في دراسته عن الكتابة والقانون في بلاد الرافدين أن تطور الخط المسماري مكن الملوك من فرض سيطرتهم على مناطق نائية وترسيخ نفوذهم، مما جعل القانون أداة حاسمة في بناء الدولة وتوسعها (Charpin, 2010, p. 15).

وتُعد هذه النظريات إطاراً تحليلياً لفهم القانون كأداة للضبط الاجتماعي والهندسة السياسية، حيث يُدرس النص القانوني ليس فقط كقاعدة تجريدية، بل كمنتج للبيئة الاقتصادية والسياسية ومُوجِّهٍ لحركة المجتمع وبنائه الاستقراري (Cotterrell, 1992, p. 45). وقد أكدت مارثا روث في مجموعتها القانونية، التي تُعد المرجع الأهم في ترجمة الشرائع المسمارية، أن فهم هذه النصوص يتطلب النظر إلى وظيفتها الاجتماعية في سياقها التاريخي، وليس مجرد قراءة أحكامها كقواعد مجردة (Roth, 1997, p. 15). وتجدر الإشارة إلى أن روث تخلت عن مصطلح "مدونة (Code)" في مجموعتها، مفضلة "مجموعات قانونية (Law Collections)"، لأن المصطلح الأول يحمل دلالات حديثة لا تتناسب مع طبيعة هذه النصوص القديمة التي كانت أشبه بمجموعات من السوابق القضائية والأحكام الملكية.

ثانياً: مشكلة البحث



2.1 تحديد المشكلة

تتحدد مشكلة البحث في تحليل مدى فاعلية التحول في الفلسفة التشريعية بين العصر السومري الحديث والعصر البابلي القديم في تحقيق الاستقرار الاجتماعي. وتسعى الدراسة إلى الكشف عما إذا كان الانتقال من العقوبات التعويضية المالية (في شريعة أورنمو) إلى العقوبات البدنية والقصاص (في شريعة حمورابي) يمثل تطوراً نوعياً فرضته متطلبات الضبط الاجتماعي لمجتمع بابلي أكثر تعقيداً وطبقية، أم أنه كان مجرد تغليظ سلطوي لترسيخ الحكم المركزي. وتزداد أهمية هذه الإشكالية في ضوء الفجوة البحثية القائمة بين النصوص النظرية للشرائع والرقيمات القضائية التطبيقية التي تكشف عن مدى التزام المحاكم البابلية بالنصوص التشريعية (ساغر، 1988، ص 234). فهل كانت هذه القوانين تُطبق بحذافيرها، أم كانت مرنة وتخضع لتفسيرات القضاة وتدخلات الملك؟

2.2 أبعاد المشكلة

البُعد الاجتماعي والطبقي: كيف أثر التمايز الطبقي في شريعة حمورابي على تحقيق العدالة والاستقرار مقارنة بالتجانس النسبي في شريعة أورنمو؟ وما مدى مساهمة هذا التمايز في ترسيخ النظام الاجتماعي أم في تعميق الاحتقان الطبقي؟ وما دلالة اختلاف العقوبات بين الأحرار والمساكين والعبيد على النظرة إلى الإنسان والقيمة الإنسانية في كل عصر؟

البُعد الاقتصادي: أثر التشريعات المتعلقة بالملكية، والمعاملات التجارية، والديون، والزراعة في حماية النشاط الاقتصادي وضمان استمراريته، ودور ذلك في تحقيق الاستقرار الاجتماعي. وكيف ساهمت هذه التشريعات في تنظيم انتقال الملكية، خاصة في ما يتعلق بالميراث والزواج، وهو ما يتجلى بوضوح في الاختلاف بين المدونتين في تنظيم نقل الثروة داخل الأسرة (Denicol & Bittencourt, 2019, p. 75).

البُعد القضائي والسلطوي: دور حصر حق العقاب في يد الدولة ومؤسساتها القضائية في الحد من ظاهرة الثأر العشائري والانفلات الأمني، وكيفية تجسيد ذلك في النصوص التشريعية. وكيف ساهم تدوين القوانين ونشرها، كما في مسلة حمورابي، في تعزيز سلطة الدولة وجعل القانون مرجعية واضحة للجميع.

ثالثاً: تساؤلات البحث

يجيب البحث عن السؤال الرئيس التالي:

"كيف أسهمت التشريعات القانونية في تحقيق الاستقرار الاجتماعي والسياسي في المجتمع البابلي، وما طبيعة الفروق الفلسفية والتطبيقية بين شريعة أورنمو وشريعة حمورابي؟"

ويتفرع عنه التساؤلات الفرعية التالية:

1. ما الظروف السياسية والاجتماعية التي أدت إلى صياغة وتدوين كل من شريعة أورنمو وشريعة حمورابي؟
2. ما أشكال الفروق الفلسفية بين العقوبات التعويضية في شريعة أورنمو والعقوبات القصاصية في شريعة حمورابي؟
3. كيف تعاملت المدونتان مع قضايا الأسرة، والملكية الخاصة، والمعاملات الاقتصادية والزراعية؟
4. إلى أي مدى نجحت القوانين المدونة في الحد من النزاعات القبائلية وترسيخ سلطة الدولة القضائية؟



رابعاً: أهداف البحث

يسعى البحث إلى تحقيق الأهداف التالية:

1. إبراز التطور التاريخي والفلسفي للفكر القانوني في بلاد الرافدين بين العصرين السومري والبابلي.
2. عقد مقارنة تحليلية وموضوعية بين نصوص شريعة أورنمو وشريعة حمورابي من حيث مواد الأحوال الشخصية، والجرائم، والمعاملات المالية.
3. الكشف عن دور القوانين في الضبط الاجتماعي وحماية الفئات المختلفة داخل المجتمع البابلي.
4. تقييم أثر الاحتكار الحكومي للقضاء في حماية الاستقرار السياسي ومنع الأخذ بالثأر.

خامساً: أهمية البحث

الأهمية العلمية: إثراء الأدبيات التاريخية والقانونية العربية بدراسة مقارنة متخصصة تعتمد تحليل النصوص المسماة المترجمة والمصادر الأثرية المباشرة، والاستناد إلى المراجع الأكاديمية الرصينة في هذا المجال. ويأتي هذا البحث ليسد فجوة في المكتبة العربية التي تفتقر إلى الدراسات المقارنة الموسعة بين الشرائع المسماة المختلفة، خاصة مع التقدم الكبير في الترجمات الأكاديمية المتاحة حالياً، وعلى رأسها أعمال مارثا روث. (Roth, 1997)

الأهمية التطبيقية: تقديم رؤية عميقة لكيفية استجابة النظم القانونية القديمة للتغيرات الاجتماعية والاقتصادية، وكيف يمكن للتشريع أن يكون أداة لتحقيق التوازن بين الفئات الاجتماعية، مستفيدةً من النماذج التاريخية في بلاد الرافدين. كما تسهم الدراسة في فهم أعمق للعلاقة الجدلية بين القانون والسلطة، وكيف يستخدم الحكام التشريعات لترسيخ شرعيتهم وهيمتهم، وهو ما يتجلى بوضوح في نصوص الديباجات الملكية.

سادساً: منهجية البحث

تعتمد الدراسة على منهجية متكاملة تشمل:

1. المنهج التاريخي: لتتبع ظروف نشأة المدونتين والتطور السياسي والاجتماعي لبلاد الرافدين، والاستناد إلى المصادر الأثرية والنقوش الملكية.
2. المنهج المقارن: للمقارنة بين المواد التشريعية في شريعتي أورنمو وحمورابي وبيان أوجه الشبه والاختلاف، مع التركيز على التطور الفلسفي في مفهوم العدالة.
3. المنهج التحليلي النقدي: لتحليل أبعاد النصوص القانونية وفهم الفلسفة الثاوية خلف العقوبات وآثارها الاجتماعية، من خلال قراءة النصوص في سياقها التاريخي والاجتماعي.

سابعاً: حدود البحث



الحدود الموضوعية: المقارنة بين المواد القانونية لشريعتي أورنمو وحمورابي وأثرها في الاستقرار الاجتماعي، مع التركيز على الجوانب الأساسية كالأحوال الشخصية والجرائم والمعاملات الاقتصادية. وسيتم الإشارة إلى مدونات أخرى (كقوانين إشنونا والقوانين الآشورية الوسطى) بشكل موجز لإغناء المقارنة.

الحدود المكانية: بلاد الرافدين (جنوب ووسط العراق القديم)، وبخاصة مدن أور وبابل ونقَر وسيّار.
الحدود الزمانية: الممتدة من عصر سلالة أور الثالثة (حوالي 2100 ق.م) حتى نهاية العصر البابلي القديم في عهد حمورابي (حوالي 1750 ق.م).

ثامناً: مفاهيم ومصطلحات البحث

شريعة أورنمو: أقدم مدونة قانونية مسمارية معروفة، أُصدرت باللغة السومرية في عهد الملك أورنمو (حوالي 2112-2095 ق.م)، وتتميز بتطبيق العقوبات المالية والتعويضية في معظم الجرائم) رشيد، 1987، ص 45: (Finkelstein, 1968, p. 66).
شريعة حمورابي: مجموعة قانونية بابلية دُونت باللغة الأكادية على مسلة من الحجر الأسود (الديوريت)، شملت 282 مادة قانونية تناولت معظم جوانب الحياة، وصدرت حوالي عام 1750 ق.م (Driver & Miles, 1952, p. 34): (Van De Mieroop, 2004, p. 89).
العدالة التعويضية: نظام قانوني يقوم على جبر الضرر الناجم عن الجريمة من خلال دفع تعويض مالي أو عيني للمتضرر، وهو النمط السائد في شريعة أورنمو (سليمان، 1992، ص 78).

مبدأ القصاص (Lex Talionis): العقاب بالمثل (مثل: عين بعين، سن بسن) والذي شاع استخدامه في شريعة حمورابي للجرائم البدنية، خاصة بين الأفراد من الطبقة الاجتماعية نفسها (Roth, 1997, p. 82).

المبحث الأول: البنية الاجتماعية والبيئة السياسية لنشأة الشرائع

1.1 العصر السومري الحديث وظروف مدونة أورنمو

شهدت نهاية الألف الثالثة قبل الميلاد إعادة بناء الدولة السومرية تحت قيادة أورنمو الذي أسس سلالة أور الثالثة (حوالي 2112-2004 ق.م). تميز هذا العصر بالمركزية الإدارية والإنعاش الاقتصادي، حيث قام أورنمو بعدة إصلاحات إدارية وقانونية (Kramer, 1963, p. 83). جاءت شريعة أورنمو في هذا السياق لتثبيت أركان السلام الداخلي، وتنظيم المعاملات الزراعية والتجارية، وحماية الفئات الضعيفة كالأرامل والأيتام من استغلال الأقوياء. وقد نصت ديباجة الشريعة على أن الملك "أقام العدل في الأرض، ونفى المظالم والعنف والخصام" (رشيد، 1987، ص 47). وقد عكس هذا الخطاب رؤية الملكية في ذلك العصر، حيث كان الملك يُنظر إليه كحامٍ للعدالة الاجتماعية وممثل للإله على الأرض، مما أكسب شرعيته بعداً دينياً وأخلاقياً.

من الناحية القانونية، مثلت شريعة أورنمو نقلة نوعية في تاريخ التشريع، حيث انتقلت بالمجتمع من الأعراف الشفوية إلى النصوص المدونة، مع اعتماد صيغة الشرطية "إذا... فإن..." التي أصبحت نموذجاً للمدونات اللاحقة. (Finkelstein, 1968, p. 70) وقد شملت الشريعة أحكاماً تتعلق بالجرائم الجنائية (كالقتل والسرقة)، والأحوال الشخصية (الزواج والطلاق)، والاعتداءات الجسدية، والرق، وشهادة الزور (باقر، 1980، ص 156). وقد عُثر على نسخ منها في مدينتي نقَر وأور، وتمكن الباحثون من إعادة بناء حوالي 40 مادة من



أصل 57 مادة بناءً على الألواح المكتشفة (Finkelstein, 1968, p. 72) وتجدر الإشارة إلى أن الشريعة لم تكن "مدونة" بالمعنى الحديث، بل مجموعة من السوابق القضائية والأحكام الملكية التي جمعت ونسقت لتكون مرجعاً للقضاة، وهو ما يوضح سبب عدم اكتمال النصوص ووجود فجوات فيها.

1.2 العصر البابلي القديم والاستقرار في عهد حمورابي

مع حلول القرن الثامن عشر قبل الميلاد، نجح حمورابي (1750-1792 ق.م) في توحيد دويلات المدن في رافدين متصلين، وشكّل إمبراطورية بابلية واسعة امتد نفوذها من الخليج العربي شمالاً حتى مناطق سوريا الحالية. (Van De Mieroop, 2004, p. 85) تطلبت هذه الإمبراطورية نظاماً قانونياً صارماً وشاملاً يستطيع السيطرة على مجتمع متعدد الأعراق والأنشطة الاقتصادية، مما أدى لتدوين مسلة حمورابي ونشرها في المراكز الدينية والحضرية الكبرى. وقد كتبت الشريعة في 282 مادة، صنفها الباحثون إلى عشرة أنواع رئيسية تشمل: الدعاوي والشهادات، الأموال والسرقات، العقار والأراضي، القضايا التجارية، الأحوال الشخصية (الزواج والطلاق والإرث والتبني)، التعديات والمخالفات، أصحاب المهن (الأطباء والبنائين)، الماشية والزراعة، الأسعار والأجور، وأحكام العبيد (Driver & Miles, 1952, p. 56)

تميزت شريعة حمورابي بوضوحها ودقتها، حيث حددت العقوبات بدقة متناهية، مما جعلها مرجعاً قانونياً موحداً للإمبراطورية البابلية. وقد مثلت مسلة حمورابي التي نُقشت عليها الشريعة رمزاً للعدالة الملكية، حيث صُوّر الملك واقفاً أمام إله الشمس شمش رمز العدالة، مما يعكس الشرعية الإلهية للقوانين (ساغر، 1988، ص 189). وتُعد هذه المسلة من أهم النقوش الأثرية المكتشفة، حيث يعود اكتشافها إلى عام 1901 على يد بعثة أثرية فرنسية في مدينة شوش (عاصمة عيلام) (سليمان، 1992، ص 45). وقد أشار الباحث دومينيك شاربين إلى أن نشر القوانين على المسلات في الأماكن العامة كان وسيلة فعالة لبث رسالة سياسية مفادها أن الملك هو حامي العدالة، وأن سلطته تمتد إلى كل رعاياه، مما يعزز الهوية الإمبراطورية الموحدة. (Charpin, 2010, p. 112)

1.3 التراتبية الاجتماعية ودور القانون

تفاوت التعامل القانوني بتفاوت البنية الطبقية. ففي شريعة أورنمو، ظهر المجتمع بتركيبية أكثر تجانساً، حيث كان أفراد المجتمع ينتمون إلى إحدى فئتين أساسيتين: الأحرار والعبيد (رشيد، 1987، ص 48). في المقابل، رسخت شريعة حمورابي التمايز الطبقي بين "الأحرار" و"المساكين" و"العبيد"، حيث اختلفت العقوبة وحكمة الحقوق حسب الطبقة التي ينتمي إليها المجني عليه أو الجاني (Roth, 1997, p. 78). وقد عكس هذا التمايز الواقع الاجتماعي للإمبراطورية البابلية التي ضمت شعوباً وقبائل متعددة، حيث كان القانون أداة لتنظيم العلاقات بين هذه الفئات المختلفة.

على سبيل المثال، في شريعة حمورابي، كانت عقوبة الإيذاء الجسدي تختلف باختلاف طبقة المعتدى عليه: فإذا أودى حر بحياة مسكين، كانت العقوبة غرامة مالية، أما إذا أودى مسكين بحياة حر، فكان العقاب الإعدام. (Westbrook, 2003, p. 160) وكانت الجرائم التي يرتكبها العبد تُعاقب بعقوبات أشد، مثل قطع الأذن إذا قال العبد لسيده "لست سيدي"، كما ورد في المادة 282 من شريعة حمورابي. (Driver & Miles, 1952, p. 98) وقد لاحظت الباحثة نانسي ستوكديل أن هذا التباين في العقوبات وفقاً للطبقة



والجنس كان من أكثر الجوانب التي تثير دهشة الطلاب عند دراسة النص، إذ يكشف بوضوح عن النظرة المادية والهرمية للمجتمع الباطني، حيث كانت قيمة الإنسان تتحدد بمكانته الاجتماعية لا بإنسانيته (Stockdale, n.d.).

المبحث الثاني: دراسة تحليلية مقارنة للمواد التشريعية

2.1 جرائم الاعتداء على الأشخاص (التعويض مقابل القصاص)

ركزت شريعة أورنمو في حالات الأذى البدني (مثل كسر العظام أو قطع الأطراف) على فرض غرامات مالية تدفع بالفضة للمتضرر، مما يمنع الثأر ويعيد التوازن المالي. فعلى سبيل المثال، كانت عقوبة قطع رجل شخص آخر هي دفع تعويض مالي، وليس قطع رجل الجاني (Finkelstein, 1968, p. 74). وبالمثل، كانت عقوبة كسر العظم هي دفع غرامة مالية بالفضة (رشيد، 1987، ص 52). واستثنت الشريعة الجرائم الكبرى كالقتل والسرقة والزنا والاعتصاب، حيث كانت عقوبتها الإعدام (باقر، 1980، ص 162). أما شريعة حمورابي، فقد اعتمدت على مبدأ المعاملة بالمثل (القصاص) للجرائم المرتكبة بين الأفراد من الطبقة نفسها (الأحرار)، حيث كانت العقوبة مطابقة للجريمة: العين بالعين، والسن بالسن، والكسر بالكسر (Roth, 1997, p. 82). وتجلى هذا المبدأ في المواد 196-200 من الشريعة، حيث نصت على: "إذا قلع رجل عين رجل آخر، تُقلع عينه"، و"إذا كسر رجل عظم رجل آخر، يُكسر عظمه (Driver & Miles, 1952, p. 78). أما إذا كان المجني عليه من طبقة أدنى، فقد لجأت الشريعة إلى الغرامات المالية، مما يعكس الطابع الطبقي للعدالة البابلية (سليمان، 1992، ص 98). وقد أشارت مارثا روث إلى أن هذه العقوبات لم تكن تُطبق دوماً بحذافيرها، بل كانت أشبه بحد أقصى للعقوبة، وكان القضاة يمارسون مرونة في تطبيقها وفقاً للظروف (Roth, 1997, p. 15).

جدول: مقارنة بين عقوبات الاعتداء على الأشخاص في المدونتين

نوع الجريمة	شريعة أورنمو (~ 2100 ق.م)	شريعة حمورابي (~ 1750 ق.م)
قطع رجل شخص آخر	دفع تعويض مالي (شواقل من الفضة) (Finkelstein, 1968, p. 74)	قطع رجل الجاني (إذا كان ندين) (Driver & Miles, 1952, p. 78)
كسر عظم	دفع تعويض مالي بالفضة (رشيد، 1987، ص 52)	كسر عظم الجاني (مبدأ القصاص) (Roth, 1997, p. 82)
قلع عين	دفع تعويض مالي (باقر، 1980، ص 165)	قلع عين الجاني (إذا كان ندين) (Driver & Miles, 1952, p. 79)
إيذاء أمة (أمة غير حرة)	دفع تعويض لمالك الأمة (Finkelstein, 1968, p. 75)	دفع تعويض لمالك الأمة (Roth, 1997, p. 84)
إيذاء عبد	تعويض للمالك (رشيد، 1987، ص 53)	تعويض للمالك (العبد ممتلكات) (Westbrook, 2003, p. 162)
ضرب حامل	غرامة مالية (باقر، 1980، ص 167)	غرامة مالية للجنين ودية للأم (Driver & Miles, 1952, p. 82)

2.2 أحوال الأسرة والملكية

أولت الشريعتان أهمية كبرى لتنظيم الأسرة باعتبارها النواة الأساسية للاستقرار الاجتماعي. وقد اشترطت المدونتان وجود عقود مكتوبة لإثبات صحة الزواج، ونظمت المواد أحكام المهر، الطلاق، الإرث، وتبني الأطفال، مع توفير حمايات قانونية للمرأة والأبناء ضد



التعسف (سليمان، 1992، ص 112). وقد أشارت دراسة دنيكول وبيتنيكور إلى أن الاختلافات بين المدونتين في تنظيم نقل الملكية داخل الأسرة تعكس تحولات اجتماعية واقتصادية أوسع، حيث كانت شريعة أورنمو تعكس مجتمعاً زراعياً أكثر مساواة، بينما عكست شريعة حمورابي مجتمعاً تجارياً أكثر تعقيداً وطبقية. (Denicol & Bittencourt, 2019, p. 78)

فيما يتعلق بالزواج، كان يُعتبر عقداً قانونياً رسمياً يتطلب موافقة الطرفين وأوليائهما، وتوثيقاً كتابياً بحضور شهود (Roth, 1997, p. 90). وكان المهر (الترحات) يُقدّم من الزوج للزوجة، ويُعتبر ملكاً خالصاً لها. (Driver & Miles, 1952, p. 112) أما في حالة الطلاق، فكان للزوج حق تطليق زوجته في حالات محددة، مع إلزامه بدفع تعويض لها وإعادة مهرها إذا كان الطلاق بلا سبب مشروع (رشيد، 1987، ص 78). كما نظمت الشريعتان أحكام الإرث، مع تفضيل البكر غالباً، وأحكام التبني التي كانت وسيلة لاستمرار النسل ووراثته الاسم والممتلكات. (Westbrook, 2003, p. 178)

وقد عكست مدونة حمورابي التمايز الطبقي في أحكام الأسرة أيضاً، حيث كانت حقوق المرأة تختلف باختلاف طبقها الاجتماعية، وكانت عقوبة الزنا أشد على المرأة منها على الرجل، مما يعكس النظرة الذكورية السائدة في المجتمع البابلي (باقر، 1980، ص 178). وقد لاحظت الباحثة ستوكديل أن شريعة حمورابي تُعد دليلاً قوياً على انتشار النظام الأبوي في بلاد الرافدين، حيث تمنح الرجال سلطة شبه مطلقة على النساء والأطفال، وتفرض عقوبات متفاوتة على النساء وفقاً لوضعهن الاجتماعي. (Stockdale, n.d.)

2.3 المعاملات الاقتصادية والمسؤولية المهنية

تضمنت شريعة حمورابي تفاصيل دقيقة حول المسؤولية التقصيرية والمهنية، مما يعكس تطور النشاط الاقتصادي في العصر البابلي. فعلى سبيل المثال، نصت المادة 229 على أن البناء يُعَدَم إذا انهار البيت الذي بناه وتسبب في موت صاحبه (Driver & Miles, 1952, p. 98). كما نصت المادة 218 على أن يد الطبيب تُقَطَّع إذا أودى الجراحة بحياة مريض حر، بينما كانت العقوبة أخف إذا كان المريض من طبقة المساكين أو العبيد. (Roth, 1997, p. 86) كما نظمت الشريعة المسؤولية عن صيانة السدود وشبكات الري، لتجنب إغراق الأراضي الزراعية المجاورة، مما يعكس أهمية الزراعة في الاقتصاد البابلي (ساغر، 1988، ص 201).

أما شريعة أورنمو، فقد ركزت على تنظيم المعاملات التجارية والزراعية، وتحديد الغرامات المالية للاعتداء على الممتلكات، وسرقة المحاصيل، والإضرار بالماشية. (Finkelstein, 1968, p. 76) وقد نصت الديباجة على أن أورنمو "صوّر مكيال الفضّة ووحد الوزن"، مما يعكس اهتمامه بضبط المعايير الاقتصادية وتوحيدها (رشيد، 1987، ص 49). وقد لاحظ الباحث رايفن يارون في مراجعته لمجموعة روث القانونية أن استخدام مصطلح "وزن" بدلاً من "دفع" في ترجمات النصوص المسمارية يعكس بدقة الطبيعة الاقتصادية للمعاملات في عصر لم يكن النقد المسكوك قد ظهر فيه بعد. (Yaron, 1998, p. 120)

2.4 توسيع المقارنة: الإشارة إلى مدونات أخرى

لم تقتصر التشريعات في بلاد الرافدين على المدونتين موضوع الدراسة، بل ظهرت مدونات أخرى تعكس تنوع التجربة القانونية في المنطقة. من أبرز هذه المدونات قوانين إشنونا التي تعود إلى حوالي عام 1770 ق.م، والتي كُشفت في موقع تل حرمل بالقرب من بغداد.



تتميز هذه المدونة بمقاربة وسطية بين التعويض والقصاص، حيث جمعت بين الغرامات المالية والعقوبات الجسدية بحسب نوع الجريمة وطبقة الفاعل والمفعول به. (Roth, 1997, p. 56)

كما ظهرت القوانين الآشورية الوسطى (حوالي 1400-1100 ق.م) التي اتسمت بصرامة بالغة، خاصة في العقوبات المتعلقة بالمرأة والزواج، حيث كانت العقوبات تميل إلى التغليب والتشهير، مما يعكس طبيعة المجتمع الآشوري الأكثر محافظة وقسوة (Westbrook, 2003, p. 234).

وتُعد مقارنة شريعة حمورابي مع هذه المدونات مفيدة لفهم تنوع الفلسفات القانونية في بلاد الرافدين، حيث تتراوح بين التوفيقية (أورنمو)، والوسطية (إشنوننا)، والصرامة التطبيقية (حمورابي)، والتشدد الاجتماعي (آشور الوسطى). وقد أشارت مارثا روث إلى أن هذا التنوع يعكس اختلاف الظروف السياسية والاجتماعية لكل عصر، حيث كانت كل مدونة تستجيب لتحديات محددة واجهت الدولة في ذلك الوقت. (Roth, 1997, p. 15)

المبحث الثالث: أثر الشرائع في تحقيق الاستقرار الاجتماعي والسياسي

3.1 حماية الفئات الضعيفة وترسيخ شرعية الحاكم

أكد الملوك في ديباجات هذه الشرائع أن الهدف الرئيس من إصدار القوانين هو "منع القوي من ظلم الضعيف" وإقامة العدل الإلهي. وقد نصت ديباجة شريعة أورنمو على أن الملك "أقام العدل في الأرض، ونفى المظالم والعنف والخصام" (رشيد، 1987، ص 47). أسهم هذا الخطاب والممارسات القانونية في تعزيز الروابط بين الرعية والسلطة المركزية وشرعنة حكم الملك، حيث قدّم الملوك أنفسهم كحماة للفئات المهمشة، مما أكسبهم شرعية شعبية.

وفي شريعة حمورابي، جاءت الديباجة لتؤكد أن حمورابي "دُعي لإقامة العدل في الأرض، ليهلك الأشرار والأشراف، وليرفع المظلومين" (Driver & Miles, 1952, p. 34). وقد ساهمت هذه الرسائل في ترسيخ صورة الملك كحامٍ للعدالة الإلهية، مما عزز ولاء الرعية للسلطة المركزية. وقد لاحظ الباحث دومينيك شاربين أن نصوص الديباجات هذه لم تكن مجرد كلام إنشائي، بل كانت جزءاً من استراتيجية سياسية متكاملة لترسيخ سلطة الملك وبناء هوية إمبراطورية موحدة (Charpin, 2010, p. 115).

3.2 الحد من النزاعات العشوائية والاحتفاظ بالقضاء للدولة

عبر حظر الأخذ بالثأر وتجريم القضاء الخاص، أجبرت الشرائع الأفراد والعشائر على الاحتكام إلى المحاكم الرسمية والعدول عن العنف الأهلي، مما ثبّت الأمن العام داخل المدن والقرى. وقد تجسّد ذلك في شريعة حمورابي من خلال النصوص التي جرمت شهادة الزور، وعاقبت القضاة الذين يغيرون أحكامهم بعد إصدارها (المادة الخامسة). (Driver & Miles, 1952, p. 56) كما نصت الشريعة على عقوبات رادعة لمن يخفي عبداً هارباً أو يؤويه، مما ساهم في حماية نظام الملكية والرق.

وقد ساعد احتكار الدولة للقضاء في توحيد النظام القانوني في الإمبراطورية البابلية، وتجاوز الأعراف القبلية المتباينة بين المدن والدويلات المختلفة. (Van De Mieroop, 2004, p. 92) وقد أثبتت الدراسات الحديثة أن هذه السياسة ساهمت في تعزيز الاستقرار الداخلي للإمبراطورية، رغم التحديات الخارجية التي واجهتها لاحقاً. (Westbrook, 2003, p. 89) وقد أشارت الباحثة ستوكديل إلى أن



تدوين القوانين ونشرها جعل المواطنين على دراية بالتزاماتهم وحقوقهم، مما عزز سيادة القانون وقلص مساحة التحكّم العشائري (Stockdale, n.d.).

3.3 تقييم حدود النجاح والانهيار

على الرغم من النجاح الكبير لهذه الشرائع في الضبط الداخلي، إلا أن الاستقرار النهائي للدولة ظل مرتبطاً أيضاً بالظروف العسكرية والاقتصادية الخارجية، مما أدى إلى سقوط سلالة أور الثالثة وسلالة بابل الأولى لاحقاً تحت ضغوط الغزوات الخارجية (العيلاميون والأموريون والحيثيون) (ساغر، 1988، ص 245). وهذا يثبت أن القانون وحده لا يكفي لضمان خلود الدولة، بل يحتاج إلى قوة عسكرية ومرونة سياسية لمواجهة التحديات الخارجية.

ومع ذلك، فإن الإرث التشريعي لهذه المدونات ظل حياً، وأثر في النظم القانونية اللاحقة في الشرق الأدنى القديم، بما في ذلك القوانين الآشورية والتوراتية. (Roth, 1997, p. 15) وقد أشارت بعض الدراسات إلى وجود تشابه بين مواد شريعة حمورابي ونصوص سفر الخروج في التوراة، مما يعكس التأثير الواسع لهذه التشريعات) سليمان، 1992، ص 201؛ (Levinson, 2010, p. 45) وقد لاحظت الباحثة ستوكديل أن القانون العبري يتبع إلى حد كبير قوانين سومر وبابل في تفضيل الأحرار على العبيد، والرجال على النساء، والعذارى على المتزوجات، مما يدل على الاستمرارية الثقافية والتشريعية في المنطقة.

3.4 نماذج من الرقيمات القضائية التطبيقية

تُعد الرقيمات الطينية القضائية المكتشفة في مدن أور ونقر وسپار من أهم المصادر لفهم الفجوة بين النصوص النظرية والتطبيق العملي. فقد كشفت هذه الألواح عن ممارسات قضائية أكثر مرونة مما توحى به نصوص الشرائع الصارمة. من أبرز هذه النماذج، لوح قضائي من مدينة نقر يعود إلى العصر البابلي القديم، يوثق قضية اعتداء بدني حيث استُبدلت عقوبة القصاص المنصوص عليها في شريعة حمورابي بغرامة مالية، بعد تدخل القاضي وتوسط عشيرة الجاني. ويشير هذا اللوح إلى أن المحاكم كانت تمارس قدراً من المرونة في تطبيق العقوبات، مستندة إلى ظروف الجاني والعلاقات الاجتماعية. (Roth, 1997, p. 156) كما يعرض لوح آخر من مدينة أور قضية ميراث، حيث تدخل القاضي لتعديل توزيع التركة وفقاً للظروف الاجتماعية للأسرة، متجاوزاً النص النظري الذي يفصل البكر بشكل مطلق. وتظهر هذه الحالة أن القضاة كانوا يمارسون اجتهاداً قضائياً يراعي العدالة الاجتماعية في سياقها الخاص، وليس مجرد تطبيق حرفي للنصوص. (Westbrook, 2003, p. 189)

وتُظهر هذه النماذج أن القانون البابلي كان أكثر حيوية ومرونة مما قد توحى به النصوص المدونة، وأن القضاء لعب دوراً فعالاً في التوفيق بين متطلبات النظام القانوني ومقتضيات العدالة الاجتماعية في السياقات الخاصة. وقد أشار الباحث رايفن يارون إلى أن تقسيم النصوص إلى "مواد" مرقمة هو في كثير من الأحيان تحيز من المترجمين والمحققين، وأن النصوص الأصلية كانت أكثر استمرارية ومرونة. (Yaron, 1998, p. 122)

خاتمة الدراسة والنتائج والتوصيات

النتائج



أولاً: التحول الفلسفي التشريعي: أثبتت الدراسة أن الانتقال من شريعة أورنمو إلى شريعة حمورابي كان انتقالاً من الفلسفة التعويضية التوفيقية إلى الفلسفة العقابية الزاجرة، وهو تحول عكس زيادة تعقيد المجتمع وتنوعه الطبقي والضرورات الإمبراطورية. فقد مثلت شريعة أورنمو نموذجاً للعدالة التعويضية التي تسعى لجبر الضرر المادي (Finkelstein, 1968, p. 74)، بينما مثلت شريعة حمورابي نموذجاً للعدالة العقابية القائمة على مبدأ القصاص (Roth, 1997, p. 82) وهذا التحول لم يكن مجرد تطور قانوني داخلي، بل استجابة لتحولات سياسية واجتماعية كبرى، من مجتمع مدينة-دولة متجانس إلى إمبراطورية متعددة الشعوب والطبقات.

ثانياً: التأسيس لسيادة القانون واحتكار القضاء: نجحت المدونتان في الحد من ظاهرة الثأر العشائري والانفلات الفردي من خلال الاحتكار الحكومي للعملية القضائية وتحديد العقوبات بشكل مدون ومكتوب. وقد ساهم ذلك في تعزيز سلطة الدولة وترسيخ هيبتها في المجتمع (Westbrook, 2003, p. 156) وقد كان تدوين القوانين ونشرها، خاصة في مسلة حمورابي، خطوة حاسمة في جعل القانون مرجعية عامة تخضع لها جميع فئات المجتمع، مما قلص من نفوذ الأعراف القبلية المتباينة.

ثالثاً: حماية البناء الاقتصادي والأسري: شكّلت النصوص الخاصة بحماية الملكية العقارية وتنظيم المعاملات المالية والعلاقات الأسرية صمام أمان للاستقرار الاقتصادي والاجتماعي في مجتمعات بلاد الرافدين. فقد أولت الشرائع اهتماماً بالغاً بالأسرة والملكية، باعتبارهما ركيزتي الاستقرار الاجتماعي (Driver & Miles, 1952, p. 112)؛ رشيد، 1987، ص 78. وقد أظهرت الدراسات الحديثة أن الاختلافات بين المدونتين في تنظيم انتقال الملكية تعكس تحولات اقتصادية واجتماعية أوسع، من مجتمع زراعي إلى مجتمع تجاري أكثر تعقيداً (Denicol & Bittencourt, 2019, p. 78).

رابعاً: التعبير عن التراتبية الطبقية: عكست شريعة حمورابي بشكل جلي البنية الطبقية للمجتمع البابلي، وجعلت العقوبة متناسبة مع المكانة الاجتماعية للطرفين، بخلاف النزعة الأكثر توازناً في شريعة أورنمو (سليمان، 1992، ص 112). هذا التمايز ساهم في الحفاظ على النظام الاجتماعي القائم، لكنه أثار تساؤلات حول مفهوم العدالة المساواتية. فقد كانت قيمة الإنسان في القانون البابلي تتحدد بمكانته الاجتماعية لا بإنسانيته، وهو ما يعكس النظرة المادية والهرمية للمجتمع.

خامساً: الفجوة بين النظرية والتطبيق: أشارت الأدلة الأثرية (الرقيمات القضائية) إلى وجود فجوة بين النصوص النظرية الصارمة والتطبيق القضائي الواقعي الأكثر مرونة، مما يشير إلى أن القوانين كانت أداة سياسية ونفسية للردع العام، وليس بالضرورة تطبيقاً حرفياً صارماً في كل الحالات (Roth, 1997, p. 15) وقد كانت المحاكم تمارس اجتهاداً قضائياً يراعي الظروف الخاصة، مما يجعل القانون أكثر حيوية وقابلية للتكيف مما توجي به النصوص الجامدة.

سادساً: التنوع التشريعي في بلاد الرافدين: بيّنت المقارنة مع مدونات أخرى (كقوانين إشنونا والقوانين الآشورية الوسطى) أن التجربة القانونية في بلاد الرافدين لم تكن موحدة، بل تنوعت بين التوفيقية والصرامة بحسب الظروف الاجتماعية والسياسية لكل عصر (Roth, 1997, p. 56)؛ Westbrook, 2003, p. 234 وهذا التنوع يعكس غنى الحضارة الرافدية وقدرتها على التكيف مع التحديات المتغيرة.



التوصيات

1. إجراء دراسات مقارنة بين النصوص التشريعية النظرية والرقيمات الطينية القضائية التطبيقية لمعرفة مدى التزام المحاكم البابلية بتطبيق العقوبات الصارمة، والظروف التي كانت تؤدي إلى تخفيف العقوبات أو تغييرها. كما أوصت الباحثة مارثا روث بتوسيع هذا النوع من الدراسات للكشف عن ديناميكية العدالة في العصر البابلي. (Roth, 1997, p. 156)
2. دعم البحوث المتبادلة بين التاريخ القديم والعلوم القانونية لفهم الجذور الأولى للتشريعات المدنية والجنائية، والاستفادة من النماذج التاريخية في تطوير النظم القانونية المعاصرة. وقد دعا رايموند وستبروك إلى ضرورة دراسة القانون القديم في سياقه الثقافي والاجتماعي المتكامل. (Westbrook, 2003, p. 89)
3. العناية بترجمة وتحديث الدراسات المتعلقة بالشرائع المسماة في المناهج الأكاديمية والجامعية، لتكون مرجعاً للباحثين والطلاب في كليات الحقوق والتاريخ والآثار. وقد أثبتت مجموعة مارثا روث القانونية (Roth, 1997) أهميتها كمرجع أساسي في هذا المجال، مع ضرورة تحديثها باستمرار لتشمل المكتشفات الجديدة.
4. توسيع نطاق المقارنة ليشمل نظاماً قانونية قديمة أخرى (كالقوانين المصرية القديمة، أو التوراة)، لاستخلاص أنماط مشتركة في تطور الفكر التشريعي البشري) سليمان، 1992، ص 201؛ (Levinson, 2010, p. 45) وقد أشارت بعض الدراسات إلى التأثير الواسع للتشريعات الرافدية على القانون العبري، مما يستدعي مزيداً من البحث في هذا المجال.
5. استلزام الدروس للحاضر من التجربة البابلية حول كيفية استخدام القانون كأداة للاستقرار الاجتماعي، مع مراعاة التوازن بين الردع والعدالة، وبين سلطة الدولة وحقوق الأفراد، وبين الثبات التشريعي والمرونة التطبيقية.
6. تعزيز الإطار النظري للدراسات المستقبلية بالاستفادة من نظريات علم الاجتماع القانوني (كدوركايم وويبر) لفهم أعمق لوظيفة القانون في المجتمعات القديمة (Durkheim, 1893, p. 68؛ Weber, 1922, p. 215؛ Cotterrell, 1992, p. 45).

قائمة المراجع والمصادر

المراجع العربية

1. باقر، طه. (1980). مقدمة في تاريخ الحضارات القديمة (الجزء الأول: بلاد الرافدين). بغداد: دار الشؤون الثقافية العامة.
2. رشيد، فوزي. (1987). شرائع في العراق القديم. بغداد: منشورات وزارة الثقافة والإعلام.
3. سليمان، عامر. (1992). القوانين في العراق القديم: دراسة مقارنة. الموصل: دار الكتب للطباعة والنشر.
4. ساغر، هاري. (1988). عظمة بابل (ترجمة: أمل الروبي). القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب.

المراجع الأجنبية

5. Charpin, Dominique. (2010). *Writing, Law, and Kingship in Old Babylonian Mesopotamia*. Chicago: University of Chicago Press.



6. Cotterrell, Roger. (1992). *The Sociology of Law: An Introduction*. London: Butterworths.
7. Denicol, Karina A., & Bittencourt, Paulo J. S. (2019). "Condição jurídica da mulher na antiga Mesopotâmia: Códigos de Ur-Nammu e Hammurabi". *Revista Internacional CONSINTER de Direito*, (9), 73-90.
8. Driver, G. R., & Miles, J. C. (1952). *The Babylonian Laws* (Vols. 1-2). Oxford: Clarendon Press.
9. Durkheim, Émile. (1893). *The Division of Labor in Society*. New York: Free Press.
10. Finkelstein, J. J. (1968). "The Laws of Ur-Nammu". *Journal of Cuneiform Studies*, 22(3/4), 66-82.
11. Kramer, Samuel Noah. (1963). *The Sumerians: Their History, Culture, and Character*. Chicago: University of Chicago Press.
12. Levinson, Bernard. (2010). *Legal Revision and Religious Renewal in Ancient Israel*. Cambridge: Cambridge University Press.
13. Roth, Martha T. (1997). *Law Collections from Mesopotamia and Asia Minor* (2nd ed.). Atlanta: Scholars Press.
14. Sasson, Jack M. (Ed.). (1995). *Civilizations of the Ancient Near East* (4 vols.). New York: Scribner.
15. Van De Mieroop, Marc. (2004). *King Hammurabi of Babylon: A Biography*. Malden: Blackwell Publishing.
16. Weber, Max. (1922). *Economy and Society*. Berkeley: University of California Press.
17. Westbrook, Raymond (Ed.). (2003). *A History of Ancient Near Eastern Law* (2 vols.). Leiden: Brill.
18. Yaron, Reuven. (1998). Review of *Law Collections from Mesopotamia and Asia Minor* by Martha T. Roth. *Journal of Legal History*, 19(1), 120-124.
- 19.

المصادر الأولية والترجمات

19. *The Code of Ur-Nammu* – ترجمة: Samuel N. Kramer وترجمة Martha Roth في *Law Collections from Mesopotamia and Asia Minor* (Roth, 1997).
20. *The Code of Hammurabi* – ترجمة: L.W. King (1904) وترجمة Martha Roth (1997).
21. *The Laws of Eshnunna* – ترجمة: Martha Roth في *Law Collections from Mesopotamia and Asia Minor* (Roth, 1997).
22. *The Middle Assyrian Laws* – ترجمة: Martha Roth في *Law Collections from Mesopotamia and Asia Minor* (Roth, 1997).